



Distr.: General
19 February 2018
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الثامنة والأربعون

بون، ٣٠ نيسان/أبريل - ١٠ أيار/مايو ٢٠١٨

البند ٢ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل التنظيمية

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح الدورة
- ٢ - المسائل التنظيمية
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) تنظيم أعمال الدورة؛
 - (ج) تيسير تبادل الآراء في إطار عملية المشاورات والتحليلات الدولية؛
 - (د) الأنشطة الأخرى المقررة.
- ٣ - المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات:
 - (أ) حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية السابعة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وتقاريرها الثالثة الخاصة بفترة السنتين؛
 - (ب) تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين التالية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- ٤ - المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-02539(A)



* 1 8 0 2 5 3 9 *

- (أ) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) استعراض اختصاصات فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ج) تقديم الدعم المالي والتقني؛
- (د) التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (هـ) تنقيح الطرائق والمبادئ التوجيهية للمشاورات والتحليلات الدولية.
- ٥- الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً المشار إليها في الفقرة ١٠ من المادة ٤ من اتفاق باريس.
- ٦- وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٤ من اتفاق باريس.
- ٧- وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس.
- ٨- استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة.
- ٩- تنسيق الدعم المقدم لتنفيذ الأنشطة فيما يتصل بإجراءات التخفيف في قطاع الغابات في البلدان النامية، بما في ذلك الترتيبات المؤسسية.
- ١٠- عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة.
- ١١- تقرير لجنة التكيف^(١).
- ١٢- المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً^(٢).
- ١٣- خطط التكيف الوطنية.
- ١٤- تطوير التكنولوجيا ونقلها:
- (أ) نطاق وطرائق التقييم الدوري لآلية التكنولوجيا؛
- (ب) استعراض فعالية تنفيذ مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ.
- ١٥- المسائل المتعلقة بتمويل المناخ: تحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس.
- ١٦- المسائل المتعلقة ببناء القدرات من أجل البلدان النامية:
- (أ) بناء القدرات بموجب الاتفاقية؛
- (ب) بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو.

(١) المسائل المشار إليها في الفقرات ٤١ و ٤٢ و ٤٥ من المقرر ١/م أ-٢١.

(٢) بما في ذلك المسائل المشار إليها في الفقرتين ٤١ و ٤٥ من المقرر ١/م أ-٢١.

- ١٧- تأثير تنفيذ تدابير التصدي:
 (أ) تحسين المنتدى وبرنامج العمل؛
 (ب) طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس؛
 (ج) المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛
 (د) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م-١٠.
- ١٨- سبل النهوض بتنفيذ أعمال التثقيف والتدريب وتوعية عامة الجمهور ومشاركته ووصوله إلى المعلومات من أجل تعزيز الإجراءات المتخذة في إطار اتفاق باريس.
- ١٩- المسائل الجنسانية وتغير المناخ.
- ٢٠- الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية.
- ٢١- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
 (أ) الاستعراض المتواصل لوظائف الأمانة وعملياتها؛
 (ب) المسائل المتعلقة بالميزانية.
- ٢٢- مسائل أخرى.
- ٢٣- اختتام الدورة والتقرير عن أعمالها.

ثانياً- شروح جدول الأعمال المؤقت

١- افتتاح الدورة

- ١- سيفتتح الرئيس، السيد إيمانويل دوميساني دلاميني (سوازيلاند) الدورة الثامنة والأربعين للهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) يوم الاثنين ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨.

٢- المسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

- ٢- سيعرض جدول الأعمال المؤقت، الذي أعدته الأمانة التنفيذية، بالاتفاق مع الرئيس، من أجل إقراره.

| | |
|---------------------------------------------------------------|-----------------|
| جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية | FCCC/SBI/2018/1 |
| http://unfccc.int/10553 | معلومات إضافية |

(ب) تنظيم أعمال الدورة

٣- يغطي جدول الأعمال بشكل شامل جميع جوانب تنفيذ الاتفاقية والعديد من جوانب تنفيذ اتفاق باريس والبعض من جوانب تنفيذ بروتوكول كيوتو. ومن الأساسي أن تظل الأطراف تعمل بجدّ بخصوص جميع بنود جدول الأعمال من أجل ضمان إحراز تقدم متوازن. وقد أعاد مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين تأكيد طلبه الموجه إلى الهيئات الفرعية وإلى الهيئات المنشأة لحثها على تسريع عملها بشأن برنامج العمل في إطار اتفاق باريس وإحالة النتائج إلى مؤتمر الأطراف في موعد أقصاه انعقاد الدورة الرابعة والعشرين^(٣). وستدعو الهيئة الفرعية للتنفيذ الأطراف فيها إلى دعم استجابتها لذلك الطلب. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل الهيئة الفرعية للتنفيذ تعاونها مع الهيئات الفرعية الأخرى وستعززه عند الاقتضاء مع سرعة اقتراب الموعد المحدد لتنفيذ برنامج العمل في إطار اتفاق باريس.

٤- وستُنشر على الصفحة الشبكية الخاصة بالدورة الثامنة والأربعين لهيئة التنفيذ معلومات مفصلة عن أعمال الدورة^(٤). والمندوبون مدعوون إلى الرجوع إلى الجدول الزمني العام والبرنامج اليومي للدورة^(٥)، وإلى الاطلاع بانتظام على شاشات الدائرة التلفزيونية المغلقة لمعرفة الجدول الزمني المحدّث لأعمال هيئة التنفيذ. وللإستفادة إلى أقصى حد ممكن من وقت التفاوض وضمن اختتام الدورة في الموعد المقرر، سيقتراح رؤساء الجلسات، بالتشاور مع الأطراف وبطريقة شفافة، نهجاً لكسب الوقت في سياق تنظيم جلسات الدورة وتحديد جدولها الزمني، مع مراعاة الاستنتاجات السابقة ذات الصلة الصادرة عن هيئة التنفيذ^(٦). وفي هذا السياق، سيقتراح رئيسا الهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) والفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس (فريق اتفاق باريس) مواعيد نهائية لوقف أعمال الأفرقة ولتقديم الاستنتاجات لضمان إتاحتها للجلسة العامة الختامية بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

(ج) تيسير تبادل الآراء في إطار عملية المشاورات والتحليلات الدولية

٥- يعقد تيسير تبادل الآراء الخامس في إطار عملية المشاورات والتحليلات الدولية للتقارير المحدثة لفترة السنتين في إطار هيئة التنفيذ^(٧) في هذه الدورة فيما يخص البلدان النامية الأطراف التي قدمت تقارير محدثة لفترة السنتين والتي أُنجز بشأنها تقرير موجز بحلول ٩ شباط/فبراير ٢٠١٨. وسوف يتخذ شكل حلقة عمل مفتوحة لجميع الأطراف. وسيُسمح للأطراف المهتمة بتقديم أسئلة كتابية سلفاً.

<http://unfccc.int/10054> and <http://unfccc.int/9382>

معلومات إضافية

(٣) المقرر ١/م-أ-٢٣، الفقرة ٤.

(٤) <http://unfccc.int/10553>.

(٥) برنامج العمل اليومي متاح على الموقع التالي: <http://unfccc.int/2860.php>.

(٦) الوثيقة FCCC/SBI/2014/8، الفقرات ٢١٨-٢٢١.

(٧) المقرر ٢/م-أ-١٧، المرفق الرابع.

(د) الأنشطة الأخرى المقررة

عمليات الفحص التقني

٦- ستُنظم عمليتا الفحص التقني المتعلقان بالتخفيف والتكيف بصورة مشتركة بين الهيئتين، هيئة التنفيذ وهيئة المشورة^(٨)، فيما تجري لجنة التكيف عملية الفحص التقني المتعلقة بالتكيف. ودعماً لهاتين العمليتين، تنظم الأمانة في هذه الدورة سلسلة من اجتماعات الخبراء التقنيين بشأن التخفيف والتكيف^(٩).

معلومات إضافية
<http://climateaction2020.unfccc.int/tep/technical-expert-meetings> and <http://unfccc.int/10144>

حوار الخبراء في سوفيا

٧- بناء على طلب مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرون^(١٠)، ستُنظم الأمانة حواراً للخبراء لاستكشاف مجموعة واسعة من المعلومات والمدخلات والآراء بشأن سبل تيسير تعبئة الخبرات وتأمينها وتعزيز الدعم، بما في ذلك التمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات، من أجل تجنب الخسائر والأضرار المتصلة بالآثار المعادية لتغير المناخ، وتقليلها إلى أدنى حد والتصدي لها، بما في ذلك الظواهر المناخية القصوى والظواهر الطبيعية الحدوث. واتفق مؤتمر الأطراف على تسمية هذا الحوار حوار سوفيا للخبراء^(١١).

٨- وسيُنظَّم حوار سوفيا للخبراء تحت توجيه رئيس هيئة التنفيذ واللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، وسيُسترشد به في إعداد الورقة الفنية المشار إليها في الفقرة ٢ (و) من المقرر ٤/م أ-٢٢.

الأنشطة الأخرى

٩- من المقرر بالإضافة إلى ذلك تنظيم الأنشطة التالية بالاقتران مع الدورة:

(أ) الاجتماع الثاني للجنة باريس المعنية ببناء القدرات (انظر الفقرة ٦٢ أدناه)؛

(ب) الاجتماع السابع لمنتدى ديربان بشأن بناء القدرات (انظر الفقرتين ٦١ و ٦٥ أدناه)؛

(ج) الحوار السادس بشأن العمل من أجل التمكين المناخي^(١٢)؛

(د) حلقة تدريبية أثناء الدورة بشأن النمذجة الاقتصادية (انظر الفقرة ٦٧ (ب) أدناه)؛

(٨) المقرر ١/م أ-٢١، الفقرتان ١١٢ و ١٢٦.

(٩) المقرر ١/م أ-٢١، الفقرتان ١١١ (أ) و ١٢٩ (أ).

(١٠) المقرر ٥/م أ-٢٣، الفقرة ٩.

(١١) الوثيقة FCCC/CP/2017/11، الفقرة ٨١.

(١٢) انظر الموقع التالي: <http://unfccc.int/10123>.

(هـ) حلقة عمل أثناء الدورة بشأن العمل من أجل التمكين المناخي في إطار اتفاق باريس (انظر الفقرة ٧٦ أدناه)؛

(و) حلقة عمل أثناء الدورة بشأن المسائل الجنسانية (انظر الفقرة ٨٠ أدناه)؛

(ز) الحوار الجنساني (انظر الفقرة ٨٢ أدناه).

٣- المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات

(أ) حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية السابعة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وتقاريرها الثالثة الخاصة بفترة السنتين

١٠- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة من البلدان الأطراف المتقدمة تقديم بلاغاتها الوطنية كاملة كل أربعة أعوام^(١٣). وبالتالي كان من المفروض أن تقدم البلدان المتقدمة بلاغاتها الوطنية السابعة بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وطلبت الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف أيضاً من البلدان الأطراف المتقدمة تقدير التقارير عن فترات السنتين بداية من عام ٢٠١٤. وكان من المفروض بناءً على ذلك أن تقدم الأطراف تقاريرها عن فترة السنتين الثالثة بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، بوصفها مرفقاً لبلاغاتها الوطنية السابعة أو كتقرير منفصل^(١٤).

١١- وحتى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ كانت الأمانة قد تلقت ٣٥ بلاغاً من البلاغات الوطنية السابعة و ٣٥ تقريراً عن فترة السنتين الثالثة وال ٣٦ نموذجاً من النماذج الجدولية الموحدة المرتبطة بتقارير فترة السنتين الثالثة، وستنسق الأمانة استعراض هذه التقارير المقدمة.

١٢- الإجراء: ستدعى هيئة التنفيذ إلى الإحاطة علماً بحالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية السابعة والتقارير عن فترة السنتين الثالثة.

| | |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------|
| حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية السابعة والتقارير عن فترة السنتين الثالثة. مذكرة مقدمة من الأمانة | FCCC/SBI/2018/INF.7 |
| http://unfccc.int/10267 | معلومات إضافية |

(ب) تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين الثانية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

١٣- معلومات أساسية: أعدت الأمانة تقريراً تجميعياً وتوليفياً^(١٥) عن المعلومات التي قدمتها الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في تقاريرها عن فترة السنتين الثانية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين^(١٦). وقد بدأ النظر في التقرير في دورة هيئة التنفيذ

(١٣) المقرر ٢/م-أ-١٧، الفقرة ١٤.

(١٤) المقرر ٢/م-أ-١٧، الفقرة ١٥.

(١٥) الوثيقتان FCCC/SBI/2016/INF.10 و Add.1.

(١٦) وفقاً للمقرر ٢/م-أ-١٧، الفقرة ٢١.

الخامسة والأربعين وتواصل في دورتها السادسة والأربعين والسابعة والأربعين، لكن لم تخلص الهيئة إلى أي استنتاجات. وعملاً بالمادتين ١٠ (ج) و١٦ من مشروع النظام الداخلي الجاري تطبيقه، أدرج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت لدورة هيئة التنفيذ الثامنة والأربعين^(١٧).

١٤- *الإجراء:* ستدعى هيئة التنفيذ إلى اختتام نظرها في تجميع وتوليف التقارير عن فترة السنتين الثانية والتوصية بوضع مشروع مقرر بشأن هذه المسألة، عند الاقتضاء، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده.

<http://unfccc.int/2736>

معلومات إضافية

٤- المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(أ) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

١٥- *معلومات أساسية:* اقترح بعض الأطراف، أن تنظر هيئة التنفيذ في دورتها الرابعة والعشرين، وفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٠ من الاتفاقية، في المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (غير الأطراف في المرفق الأول) في جميع بلاغاتها الوطنية^(١٨). وبقي هذا البند الفرعي من بنود جدول الأعمال معلقاً في دورة هيئة التنفيذ السابعة والأربعين. وبناءً على اقتراح من الرئيس، قررت هيئة التنفيذ إدراجه في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين.

١٦- *الإجراء:* ستدعى هيئة التنفيذ إلى توفير توجيهات حول كيفية النظر في المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية والمقدمة من غير الأطراف في المرفق الأول، مع مراعاة العمل الجاري في الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس بشأن الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية لإطار الشفافية من أجل العمل والدعم المشار إليها في المادة ١٣ من اتفاق باريس.

(ب) استعراض اختصاصات فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

١٧- *معلومات أساسية:* قرر مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة مواصلة عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية لفترة خمس سنوات من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٨^(١٩). وطلب مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين من هيئة التنفيذ أن تنظر في دورتها الثامنة والأربعين في استعراض ولاية ومدة ولاية فريق الخبراء الاستشاري، بما في ذلك اختصاصاته^(٢٠).

(١٧) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٧.

(١٨) الوثيقة FCCC/SBI/2006/11، الفقرة ٣٢.

(١٩) المقرر ١٩/م-١٩، الفقرة ١.

(٢٠) المقرر ٢٠/م-٢٢، الفقرة ٢.

١٨ - الإجراءات: ستدعى هيئة التنفيذ إلى التوصية بإعداد مشروع مقرر بشأن هذه المسألة لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين ويعتمده.

<http://unfccc.int/2608>

معلومات إضافية

(ج) تقديم الدعم المالي والتقني

١٩ - معلومات أساسية: يوفر مرفق البيئة العالمية، بوصفه كياناً تشغيلياً للآلية المالية، الدعم المالي لإعداد البلاغات الوطنية والتقارير عن فترة السنتين التي يقدمها غير الأطراف في المرفق الأول. وقدم مرفق البيئة العالمية في دورة هيئة التنفيذ السابعة والأربعين معلومات عن أنشطته فيما يتعلق بإعداد البلاغات الوطنية والتقارير عن فترات السنتين شملت تواريخ طلبات التمويل، والموافقة على التمويل، وصرف الأموال، والتواريخ التقريبية لتقديم البلاغات الوطنية والتقارير عن فترات السنتين إلى الأمانة^(٢١)، والمعلومات عن التقدم المحرز في وضع وتنفيذ مبادرة بناء القدرات من أجل الشفافية^(٢٢).

٢٠ - الإجراءات: ستدعى هيئة التنفيذ إلى مواصلة نظرها في هذه المسألة^(٢٣). والموافقة على أي إجراء آخر بشأن هذه المسألة، عند الاقتضاء.

<http://unfccc.int/6921>

معلومات إضافية

(د) التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

٢١ - معلومات أساسية: يتاح التقرير الموجز لكل تقرير محدث عن كل فترة سنتين يقدم في إطار عملية المشاورات والتحليلات الدولية (انظر الفقرة ٥ أعلاه) على موقع الاتفاقية الإطارية على الشبكة^(٢٤). ويقدم إلى هيئة التنفيذ^(٢٥).

٢٢ - وحتى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ أجريت تسع جولات من جولات التحليل الفني شملت ٥٢ تقريراً محدثاً عن فترة السنتين. ونُظمت ثلاث جولات في عام ٢٠١٥، وأربع جولات في عام ٢٠١٦، وجولتان في عام ٢٠١٧، شملت، على التوالي، ١٤ و ٢٠ و ٧ من التقارير المحدثة عن فترة السنتين. وستجرى الجولة العاشرة من التحليل الفني في الفترة من ٥ إلى ٩ آذار/مارس ٢٠١٨، بما يغطي التقارير عن فترة السنتين المقدمة في الفترة ما بين ٥ أيلول/سبتمبر و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٢٣ - الإجراءات: ستدعى هيئة التنفيذ إلى الإحاطة علماً، في استنتاجاتها، بالتقارير الموجزة في الفترة حتى ١٠ آذار/مارس ٢٠١٨.

<http://unfccc.int/10054>

معلومات إضافية

(٢١) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2017/INF.10.

(٢٢) انظر الوثيقة FCCC/CP/2017/7.

(٢٣) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٢٧.

(٢٤) <http://unfccc.int/10054>.

(٢٥) المقرر ٢/م-١٧، المرفق الرابع، الفقرة ٥، والمقرر ٢٠/م-١٩، المرفق، الفقرة ١١.

(ج) تنقيح الطرائق والمبادئ التوجيهية للمشاورات والتحليل الدولية

٢٤- معلومات أساسية: اعتمد مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة الطرائق والمبادئ التوجيهية للمشاورات والتحليلات الدولية وقرر تنقيحها بالاستناد إلى الخبرة المكتسبة في الجولة الأولى من المشاورات والتحليلات الدولية^(٢٦). وأحال مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين النظر في هذه المسألة إلى هيئة التنفيذ في دورتها السابعة والأربعين التي لاحظت أن الجولة الأولى من المشاورات والتحليل الدولية لا تزال جارية فوافقت على إدراج تنقيح الطرائق والمبادئ التوجيهية للمشاورات والتحليلات الدولية في جدول الأعمال المؤقت لدورة هيئة التنفيذ الثامنة والأربعين لكي تقدم الهيئة تقريراً عنها إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين^(٢٧).

٢٥- الإجراء: ستدعى هيئة التنفيذ إلى الشروع في النظر في هذه المسألة.

http://unfccc.int/national_reports/non-annex_i_parties/ica/items/8621.php

معلومات إضافية

٥- الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً المشار إليها في الفقرة ١٠ من المادة ٤ من اتفاق باريس

٢٦- معلومات أساسية: طبقاً للفقرة ١٠ من المادة ٤ من اتفاق باريس سينظر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس) في الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً في دورته الأولى. وقد أحال مؤتمر/اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، في دورته الأولى، هذه المسألة إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة التنفيذ وطلب منها أن تمدّه بتقرير عن ذلك في دورته الأولى^(٢٨).

٢٧- ووافقت هيئة التنفيذ على مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها الثامنة والأربعين بالاستناد إلى الآراء التي دعت الأطراف ودعي المراقبون إلى تقديمها بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١٨ بشأن الأطر الزمنية المشتركة المشار إليها في الفقرة ٢٦ أعلاه، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، بشأن جدوى وخيارات الأطر الزمنية المشتركة ومزاياها وعيوبها^(٢٩).

٢٨- الإجراء: ستدعى هيئة التنفيذ إلى النهوض بعملها بشأن هذه المسألة، بما في ذلك عن طريق النظر في المعلومات المشار إليها أعلاه.

<http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx>
(under "sessions", select SBI 48)

المعلومات المقدمة

(٢٦) المقرر ٢/م-أ-١٧، الفقرتان ٥٦ و ٥٨ (ج).

(٢٧) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٢٩.

(٢٨) الوثيقة FCCC/PA/CMA/2016/3، الفقرة ٢٤ (أ).

(٢٩) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٣٣.

٦- وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٤ من اتفاق باريس

٢٩- معلومات أساسية: بدأت هيئة التنفيذ في دورتها الرابعة والأربعين النظر في وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٤ من اتفاق باريس^(٣٠). وفي دورة هيئة التنفيذ السابعة والأربعين، وبالاستناد إلى مداولات الأطراف في الدورة والآراء المقدمة سابقاً^(٣١)، قام الميسران المشاركان للمشاورة غير الرسمية بشأن هذا البند من بنود جدول الأعمال بإعداد مذكرة غير رسمية بذلك الخصوص تحت مسؤوليتهم الشخصية^(٣٢).

٣٠- الإجراء: ستدعى هيئة التنفيذ إلى النهوض بعملها بشأن هذه المسألة مستندة إلى المذكرة غير الرسمية المشار إليها في الفقرة ٢٩ أعلاه^(٣٣).

٧- وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس

٣١- معلومات أساسية: بدأت هيئة التنفيذ في دورتها الرابعة والأربعين النظر في وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس^(٣٤). وفي دورة هيئة التنفيذ السابعة والأربعين، وبالاستناد إلى مداولات الأطراف في الدورة والآراء المقدمة سابقاً^(٣٥)، قام الميسران المشاركان للمشاورة غير الرسمية بشأن هذا البند من بنود جدول الأعمال بإعداد مذكرة غير رسمية بذلك الخصوص تحت مسؤوليتهم الشخصية^(٣٦).

٣٢- الإجراء: ستدعى هيئة التنفيذ إلى النهوض بعملها بشأن هذه المسألة مستندة إلى المذكرة غير الرسمية المشار إليها في الفقرة ٣١ أعلاه^(٣٧).

٨- استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة

٣٣- معلومات أساسية: بدأت هيئة التنفيذ في دورتها التاسعة والثلاثين النظر في التغييرات الممكنة في طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة لإعداد توصيات ومشروع مقرر بشأن هذه المسألة لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

(٣٠) الوثيقة FCCC/SBI/2016/8، الفقرة ٤٤.

(٣١) الآراء متاحة على بوابة تقديم المعلومات على الموقع التالي: <http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx> (under "sessions", select SBI 47).

(٣٢) هذه المذكرة متاحة على الموقع التالي: http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf/sbi47_6_informal_note.pdf.

(٣٣) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٣٨.

(٣٤) الوثيقة FCCC/SBI/2016/8، الفقرة ٤٩.

(٣٥) انظر الحاشية ٣١ أعلاه.

(٣٦) المذكرة متاحة على الموقع التالي: http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf/sbi47_7_informal_note.pdf.

(٣٧) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٤٢.

ويعتمدها، في دورته التاسعة^(٣٨). وفي الدورة السابعة والأربعين لهيئة التنفيذ اتفق الأطراف على إرجاء النظر في هذه المسألة إلى دورة هيئة التنفيذ الثامنة والأربعين^(٣٩).

٣٤- *الإجراء*: ستدعى هيئة التنفيذ إلى إنهاء عملها بشأن هذه المسألة وإعداد مشروع مقرر ينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ويعتمده.

٩- تنسيق الدعم المقدم لتنفيذ الأنشطة فيما يتصل بإجراءات التخفيف في قطاع الغابات في البلدان النامية، بما في ذلك الترتيبات المؤسسية

٣٥- *معلومات أساسية*: شجع مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة الكيانات الوطنية ومراكز التنسيق الوطنية والأطراف والكيانات ذات الصلة الممولة للأنشطة المشار إليها في المقرر ١/م أ-١٦ الفقرة ٧٠، على الانعقاد على أساس طوعي لمناقشة الاحتياجات والوظائف المشار إليها في المقرر ١٠/م أ-١٩، الفقرة ٣، قصد معالجة المسائل ذات الصلة بتنسيق دعم تنفيذ الأنشطة والعناصر المشار إليها في المقرر ١/م أ-١٦، الفقرات ٧٠ و ٧١ و ٧٣^(٤٠).

٣٦- وكما طلب ذلك مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة^(٤١)، يسرت الأمانة تنظيم أربعة اجتماعات طوعية سنوية من هذا القبيل في دورة مؤتمر الأطراف العشرين وأثناء اجتماعات فترة الدورات الأولى في الفترة ٢٠١٥-٢٠١٧. وترد على المنصة الإلكترونية للموقع الشبكي للمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها معلومات عن تلك الاجتماعات، بما في ذلك جداول الأعمال والعروض وموجزات النواتج الرئيسية^(٤٢).

٣٧- واستهلكت دورة الهيئة التنفيذية السابعة والأربعين استعراض نتائج الاجتماعات المشار إليها في الفقرتين ٣٥ و ٣٦ أعلاه والنظر في الترتيبات المؤسسية القائمة أو الحاجة إلى بدائل محتملة للحكومة من أجل تنسيق دعم تنفيذ الأنشطة المشار إليها في المقرر ١/م أ-١٦، الفقرة ٧٠^(٤٣). ولم تخلص المشاورات إلى أية نتائج؛ وبالتالي، ووفقاً للمادتين ١٠ (ج) و ١٦ من مشروع النظام الداخلي الجاري تطبيقه، أُدرج بند جدول الأعمال هذا على جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين لهيئة التنفيذ^(٤٤).

٣٨- *الإجراء*: ستدعى هيئة التنفيذ إلى مواصلة نظرها في المسألة المشار إليها في الفقرة ٣٧ أعلاه والتقدم بتوصيات بشأنها، حسب الاقتضاء، إلى مؤتمر الأطراف.

<http://redd.unfccc.int/meetings/voluntary-meetings.html>

معلومات إضافية

(٣٨) طبقاً للمقرر ٥/م أ-٨.

(٣٩) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٤٣.

(٤٠) المقرر ١٠/م أ-١٩، الفقرتان ٣ و ٤.

(٤١) المقرر ١٠/م أ-١٩، الفقرة ٦.

(٤٢) <http://redd.unfccc.int/meetings/voluntary-meetings.html>.

(٤٣) وفقاً للمقرر ١٠/م أ-١٩، الفقرة ٩.

(٤٤) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٤٥.

١٠ - عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة

٣٩ - معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وإلى الهيئة الفرعية للتنفيذ التطرق معاً للمسائل ذات الصلة بالزراعة، بما في ذلك من خلال حلقات عمل واجتماعات خبراء، وعن طريق عمل الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية ومع مراعاة أوجه ضعف الزراعة وسرعة تأثرها بتغير المناخ، ونهج معالجة الأمن الغذائي^(٤٥). ودعا مؤتمر الأطراف كذلك الأطراف والمراقبين إلى تقديم الآراء حول العناصر التي ستدرج في هذا العمل، بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١٨^(٤٦).

٤٠ - الإجراء: ستدعى هيئة التنفيذ وهيئة المشورة العلمية والتكنولوجية إلى الشروع في النظر في عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة مع مراعاة وجهات النظر المشار إليها في الفقرة ٣٩ أعلاه، بغية تقديم تقرير عن ذلك إلى مؤتمر الأطراف في دورته السادسة والعشرين.

| | |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|
| http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx | المعلومات المقدمة |
| (under "sessions", select SBI 48) | |
| http://unfccc.int/8793 | معلومات إضافية |

١١ - تقرير لجنة التكيف

٤١ - معلومات أساسية: أحاطت هيئة التنفيذ في دورتها السابعة والأربعين، وهيئة المشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السابعة والأربعين، علماً بأن لجنة التكيف كانت قد أنهت عملها بشأن التوصيات المقدمة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس استجابة للمقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ٤٢^(٤٧)، فضلاً عن العمل إلى جانب فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً بشأن توصياتهما المشتركة المقدمة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس استجابة للمقرر ١/م أ-٢١، الفقرتان ٤١ و ٤٥^(٤٨). وبدأت الهيئتان نظريهما في هذه التوصيات، وكانت هيئة المشورة العلمية والتكنولوجيا قد فعلت ذلك من خلال اجتماعات مشتركة مع الفريق المنشأ في إطار البند ١٠ من جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين لهيئة التنفيذ، "المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً"، واتفقتا على مواصلة نظريهما في هذه المسألة في الدورة الثامنة والأربعين لهيئة التنفيذ وفي الدورة الثامنة والأربعين لهيئة المشورة العلمية والتكنولوجيا باستخدام نفس الترتيب^(٤٩).

٤٢ - الإجراء: ستدعى هيئة التنفيذ وهيئة المشورة العلمية والتكنولوجية إلى النهوض بعملهما بشأن هذه المسائل بغية إحالة التوصيات المشار إليها في الفقرة ٤١ أعلاه إلى مؤتمر الأطراف في

(٤٥) المقرر ٤/م أ-٢٣، الفقرة ١.

(٤٦) المقرر ٤/م أ-٢٣، الفقرة ٢.

(٤٧) انظر http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf/sb47_isbi12_isbst4_ainformal_note_ac_.pdf

(٤٨) انظر http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf/sb47_isbi10_12_sbsta_4_informal_note_ac_and_leg_.pdf

(٤٩) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرات ٧٨-٨٠.

دورته الرابعة والعشرين لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته الأولى ويعتمدها.

<http://unfccc.int/7518> and <http://unfccc.int/9785>

معلومات إضافية

١٢ - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

٤٣ - معلومات أساسية: فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً مكلف بولاية وضع برنامج عمل متجدد مدته سنتان لكي تنظر فيه هيئة التنفيذ في جلستها الأولى من دورة كل سنة وتقديم تقرير عن أعماله إلى هيئة التنفيذ في كل دورة من دوراتها^(٥٠). ورحبت هيئة التنفيذ في دورتها السادسة والأربعين^(٥١) ببرنامج عمل فترة السنتين ٢٠١٧-٢٠١٨ الذي قدمه فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً^(٥٢). وعُقد الاجتماع الثالث والثلاثون لفريق الخبراء في الفترة من ٥ إلى ٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ بسان تومي وبرينسيبي.

٤٤ - ونظر فريق الخبراء في اجتماعه الثالث والثلاثين، كما دعاه إلى ذلك مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين^(٥٣)، في الحاجة إلى تحديث برنامج عمل أقل البلدان نمواً. ودُعيت الأطراف والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم مقترحات بحلول ٢ شباط/فبراير ٢٠١٨ لكي ينظر فيها فريق الخبراء في استجابته للدعوة الآتفة الذكر^(٥٤).

٤٥ - وستُعد الأمانة، كما طلبت منها ذلك هيئة التنفيذ في دورتها السابعة والأربعين^(٥٥)، تقريراً عن الاعتمادات المرصودة للدعم والمرونة المقدمين لأقل البلدان نمواً في إطار الاتفاقية واتفاق باريس وعن الكيفية التي يمكن أن تساعد بها الاعتمادات أقل البلدان نمواً في الانتقال السلس من وضع أقل البلدان نمواً في ضوء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/67/221.

٤٦ - ولاحظت هيئة التنفيذ في دورتها السابعة والأربعين أن فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً كان قد أتمى عمله إلى جانب لجنة التكيف بشأن توصيتهما المشتركة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس استجابة للفقرتين ٤١ و ٤٥ من المقرر م/١ أ-٢١. وشرعت هيئة التنفيذ في النظر في هذه التوصيات من خلال اجتماعات مشتركة مع الفريق المنشأ في إطار البند ١٢ من جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين لهيئة التنفيذ، "تقرير لجنة التكيف"، ووافقت على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثامنة والأربعين وفي الدورة الثامنة والأربعين لهيئة المشورة العلمية والتكنولوجية باستخدام نفس الترتيب^(٥٦).

(٥٠) المقرر م/٦ أ-١٦، الفقرة ٣.

(٥١) الوثيقة FCCC/SBI/2017/7، الفقرة ٤٢.

(٥٢) الوثيقة FCCC/SBI/2017/6، المرفق الأول.

(٥٣) المقرر م/١٩ أ-٢١، الفقرة ٣.

(٥٤) الوثيقة FCCC/SBI/2017/7، الفقرة ٥٣.

(٥٥) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٥٨.

(٥٦) انظر الحاشية ٤٩ أعلاه.

٤٧- الإجراء: ستُدعى هيئة التنفيذ إلى النظر في الوثائق التي أُعدت للدورة والنهوض بعملها بشأن المسألة المشار إليها في الفقرة ٤٦ أعلاه بغية إحالة التوصيات إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس ويعتمدها في دورته الأولى.

| | |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|
| الاجتماع الثالث والثلاثون لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً. تقرير مُقدم من الأمانة | FCCC/SBI/2018/4 |
| الاعتمادات الخاصة بالدعم والمرونة لصالح أقل البلدان نمواً والمساعدة اللازمة لذلك من أجل الانتقال السلس من وضع أقل البلدان نمواً. تقرير مُقدم من الأمانة | FCCC/SBI/2018/8 |
| http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx (under "sessions", select SBI 48) | المعلومات المقدمة |
| http://unfccc.int/7504 and http://unfccc.int/7568 | معلومات إضافية |

١٣- خطط التكيف الوطنية

٤٨- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين^(٥٧) من هيئة التنفيذ أن تقيّم في دورتها الثامنة والأربعين التقدم المحرز في عملية وضع وتنفيذ خطط تكيف وطنية بالاستناد إلى ما يلي:

- (أ) المعلومات المقدمة من الأطراف والمنظمات ذات الصلة؛
- (ب) المعلومات المقدمة من الأطراف من خلال الاستبيان المتعلق بمنصة خطط التكيف الوطنية^(٥٨)؛
- (ج) تقرير توليفي تعدده الأمانة بشأن التقدم المحرز في تحقيق أهداف عملية وضع وتنفيذ خطط التكيف الوطنية والتجارب وأفضل الممارسات والدروس المستفادة والتغرات والاحتياجات، والدعم المقدم والمحرز في عملية وضع وتنفيذ خطط التكيف الوطنية؛
- (د) نتائج اجتماع خبراء ينظمه فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً بالتعاون مع لجنة التكيف، يتم خلاله النظر في التقرير المشار إليه في الفقرة ٤٨ (ج) أعلاه؛
- (هـ) تقرير عن الاجتماع المشار إليه في الفقرة ٤٨ (د) أعلاه يعده فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً بالتعاون مع لجنة التكيف وبدعم من الأمانة، لكي تنظر فيه هيئة التنفيذ في دورتها الثامنة والأربعين.

٤٩- الإجراء: ستُدعى هيئة التنفيذ إلى النظر في الوثائق المعدة للدورة والشروع في النظر في هذه المسألة بغية التقدم بتوصيات بذلك الشأن لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها عند الاقتضاء.

(٥٧) المقرر ٤/م أ-٢١، الفقرة ١١.

(٥٨) متاحة على الموقع التالي: <http://www4.unfccc.int/nap/Pages/assessingprogress.aspx>.

| | |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| موجز التقدم المحرز في عملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية. تقرير من إعداد فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً بالتعاون مع لجنة التكيف | FCCC/SBI/2018/6 |
| التقدم المحرز والتجارب وأفضل الممارسات والدروس المستفادة والنغرات والاحتياجات والدعم المقدم والمتلقى في عملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية. تقرير توليفي من إعداد الأمانة | FCCC/SBI/2018/INF.1 |
| المعلومات الواردة | http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx (under "sessions", select SBI 48) |
| معلومات إضافية | http://unfccc.int/7500 and http://unfccc.int/7279 |

١٤ - تطوير التكنولوجيا ونقلها

(أ) نطاق وطرائق التقييم الدوري لآلية التكنولوجيا

٥٠ - معلومات أساسية: استمرت هيئة التنفيذ في دورتها السادسة والأربعين في وضع نطاق وطرائق التقييم الدوري لفعالية آلية التكنولوجيا وملاءمة وكفاءة الدعم المقدم لآلية التكنولوجيا في دعم تنفيذ اتفاق باريس بشأن المسائل المتعلقة بتطوير التكنولوجيا ونقلها^(٥٩). وطلبت من الأمانة إعداد ورقة فنية حول التجارب والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في إجراء عمليات استعراض مختلف الترتيبات في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو ذات الصلة بالتقييم الدوري، بما في ذلك وضع قائمة بعمليات الاستعراض هذه بغية توجيه وإرشاد مداورات هيئة التنفيذ بخصوص وضع نطاق وطرائق التقييم الدوري^(٦٠).

٥١ - الإجراء: سُدعى هيئة التنفيذ إلى مواصلة وضع نطاق وطرائق التقييم الدوري مع مراعاة مداورات الأطراف في دورة هيئة التنفيذ السادسة والأربعين والمعلومات الواردة في التقرير الفني المشار إليه في الفقرة ٥٠ أعلاه.

| | |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------|
| التجارب والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في عمليات استعراض مختلف الترتيبات في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو فيما يتصل بالتقييم الدوري لآلية التكنولوجيا. ورقة فنية من إعداد الأمانة | FCCC/TP/2017/5 |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------|

(ب) استعراض فعالية تنفيذ مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ

٥٢ - معلومات أساسية: اعتمد مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة اختصاصات مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ وبت في عملية اختيار الجهة المضيفة لمركز تكنولوجيا المناخ^(٦١). وقرر مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة اختيار برنامج الأمم المتحدة للبيئة، رائد اتحاد المؤسسات الشريكة، بوصفه الجهة المضيفة لمركز تكنولوجيا المناخ لفترة أولى مدتها خمسة أعوام^(٦٢).

(٥٩) وفقاً للمقرر ١/م-أ-٢١، الفقرة ٧٠.

(٦٠) الوثيقة FCCC/SBI/2017/7، الفقرتان ٥٨ و ٦٠.

(٦١) المقرر ٢/م-أ-١٧، الفقرتان ١٣٣ و ١٣٦.

(٦٢) المقرر ١٤/م-أ-١٨، الفقرة ٢.

وقرر مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين تجديد هذا الترتيب^(٦٣) لفترة إضافية مدتها أربعة أعوام، طبقاً للمقرر ٢/م-١٧، المرفق السابع، الفقرة ٢٢^(٦٤).

٥٣- وقررت الأمانة، كما طلب ذلك مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة، إجراء استعراض مستقل للتنفيذ الفعال لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ بعد مرور أربعة أعوام على انطلاقهما^(٦٥). ونظر مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين في استنتاجات الاستعراض^(٦٦)، بما في ذلك أية توصيات فيما يتعلق بتعزيز أداء المركز والشبكة، ودعت برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى القيام، بدعم من المركز والشبكة وبالتشاور مع مجلسه الاستشاري وفي إطار وظائف وولايات كل منهما، بتقديم استجابة في مجال الإدارة للاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة في الاستعراض المستقل لكي تنظر فيها هيئة التنفيذ في دورتها الثامنة والأربعين مع مراعاة مداوات الأطراف في دورة مؤتمر الأطراف الثالثة والعشرين^(٦٧).

٥٤- *الإجراء:* ستُدعى هيئة التنفيذ إلى النظر في استنتاجات وتوصيات الاستعراض المستقل واستجابة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال الإدارة بغية التوصية بوضع مشروع مقرر بشأن تعزيز أداء مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الرابعة والعشرين^(٦٨).

FCCC/SBI/2018/INF.5 استجابة برنامج الأمم المتحدة للبيئة للاستعراض المستقل لمركز وشبكة
تكنولوجيا المناخ
معلومات إضافية <http://unfccc.int/tclear>

١٥- المسائل المتعلقة بتمويل المناخ: تحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس

٥٥- *معلومات أساسية:* وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس، تقوم البلدان المتقدمة الأطراف، كل سنتين، بإحالة المعلومات النوعية والكمية الإرشادية ذات الصلة بالفقرتين ١ و ٣ من تلك المادة، متى انطبق ذلك، وبما يشمل مستويات الموارد المالية العامة المتوقعة المراد توفيرها إلى البلدان النامية الأطراف، متى كانت متاحة. والأطراف الأخرى الموفرة للموارد مدعوة إلى تقديم مثل هذه المعلومات كل سنتين على أساس طوعي.

٥٦- واستهل مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين عملية لتحديد المعلومات التي تقدمها الأطراف وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس بغية التقدم بتوصية إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته الأولى^(٦٩). ونظمت الأمانة، كما طلب

(٦٣) المقرر ١٤/م-١٨، المرفق الأول.

(٦٤) المقرر ١٤/م-٢٣، الفقرة ٥.

(٦٥) المقرر ٢/م-١٧، المرفق السابع، الفقرة ٢٠.

(٦٦) الاستنتاجات واردة في الوثيقة FCCC/CP/2017/3.

(٦٧) المقرر ١٤/م-٢٣، الفقرة ٧.

(٦٨) وفقاً للمقرر ١٤/م-٢٣، الفقرة ٨.

(٦٩) طبقاً للمقرر ١/م-٢١، الفقرة ٥٥.

ذلك مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين، إجراء مناقشة مائدة مستديرة بين الأطراف بشأن هذه المسألة بالاقتران مع انعقاد الدورتين السادسة والأربعين لكل واحدة من الهيئتين الفرعيتين^(٧٠)، وأعدت تقريراً توليفياً لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين^(٧١). ورحب مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين بالتقدم المحرز بخصوص هذه المسألة كما ينعكس ذلك في المذكرة غير الرسمية^(٧٢) التي أعدها المشاركون في رئاسة فريق الاتصال لأغراض هذا البند من جدول الأعمال^(٧٣).

٥٧- وطلب مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين من هيئة التنفيذ أن تنظر، في دورتها الثامنة والأربعين، في تحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس، مع مراعاة المذكرة غير الرسمية المشار إليها في الفقرة ٥٦ أعلاه^(٧٤).

٥٨- *الإجراء*: ستُدعى هيئة التنفيذ إلى النظر في هذه المسألة والنهوض بعملها بهذا الشأن وإحالة النتائج إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين بغية تقديم المؤتمر بتوصية إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في الجزء الثالث من دورته الأولى.

www.unfccc.int/10157

معلومات إضافية

١٦- المسائل المتعلقة ببناء القدرات من أجل البلدان النامية

(أ) بناء القدرات بموجب الاتفاقية

٥٩- *معلومات أساسية*: لمساعدة هيئة التنفيذ على رصدتها وتقييمها السنويين لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية، المنشأ بموجب المقرر ٢/م-٧، ستعد الأمانة تقريراً توليفياً يعتمد على مصادر من قبيل التقارير الوطنية للأطراف المدرجة في المرفق الأول والأطراف غير المدرجة فيه^(٧٥).

٦٠- وسيُعقد الاجتماع السابع لمنتدى ديربان المعني ببناء القدرات خلال الدورة الثامنة والأربعين لهيئة التنفيذ. وقد دُعيت الأطراف إلى تقديم آرائها بحلول ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٨ بشأن الموضوعات المحتملة للاجتماع والمتفقة مواضيعياً مع مجال تركيز أو موضوع فترة السنتين ٢٠١٧-٢٠١٨ بالنسبة للجنة باريس المعنية ببناء القدرات^(٧٦). وستسترشد المناقشات في الاجتماع بالتقرير التوليقي المشار إليه في الفقرة ٥٩ أعلاه وبتقرير لتجميع وتوليف المعلومات المتعلقة ببناء القدرات الواردة في التقارير المقدمة من الهيئات المختصة المنشأة بموجب الاتفاقية

(٧٠) المعلومات عن اجتماع المائدة المستديرة أثناء الدورة متاحة على الموقع التالي: <http://unfccc.int/10157.php>.

(٧١) الوثيقة FCCC/CP/2017/INF.2.

(٧٢) المذكرة متاحة على الموقع التالي: http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf

[/cop23_10f_informal_note.pdf](http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf)

(٧٣) المقرر ١٢/م-٢٣، الفقرة ٤.

(٧٤) المقرر ١٢/م-٢٣، الفقرة ٥.

(٧٥) المقرر ٢/م-٧، الفقرة ٩.

(٧٦) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٠١.

وبروتوكول كيوتو الملحق بها ومن كيانات تشغيل الآلية المالية ومجلس صندوق التكيف، وقد نُشر هذا التقرير في الفترة الممتدة بين الاجتماع السادس لمنتدى ديربان ونهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧^(٧٧).

٦١- وقررت لجنة باريس المعنية ببناء القدرات، في اجتماعها الأول، أن يُعقد اجتماعها الثاني بالاقتران مع الدورة الثامنة والأربعين لهيئة التنفيذ، وأن يتواصل مع مجال تركيز عام ٢٠١٧ لأنشطة بناء القدرات من أجل تنفيذ المساهمات المحددة وطنياً في سياق اتفاق باريس^(٧٨).

٦٢- *الإجراء*: ستُدعى هيئة التنفيذ إلى مواصلة رصد وتقييم تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية. وطبقاً للمقرر ١٦/م أ-٢٢، ستُدعى هيئة التنفيذ إلى تيسير التكامل بين منتدى ديربان ولجنة باريس المعنية ببناء القدرات.

| | |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------|
| عمل الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها في مجال بناء القدرات. تقرير تجميعي وتولييفي من إعداد الأمانة | FCCC/SBI/2018/3 Add.1 و |
| تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية. تقرير توليفي من إعداد الأمانة | FCCC/SBI/2018/5 |
| http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx (under "sessions", select SBI 48) | المعلومات المقدمة |
| http://unfccc.int/7203 , http://unfccc.int/10550 and http://unfccc.int/10251 | معلومات إضافية |

(ب) بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو

٦٣- *معلومات أساسية*: لمساعدة هيئة التنفيذ في رصدها وتقييمها السنويين لتنفيذ الإطار من أجل بناء القدرات في البلدان النامية، وطبقاً للمقرر ٢٩/م أ-١، ستُعد الأمانة تقريراً توليفياً يستند إلى مصادر من قبيل التقارير الوطنية للأطراف المدرجة في المرفق الأول والأطراف غير المدرجة فيه والتقارير السنوية لعام ٢٠١٧ للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة وشراكة إطار نيروبي^(٧٩).

٦٤- سيُعقد الاجتماع السابع لمنتدى ديربان المعني ببناء القدرات خلال الدورة الثامنة والأربعين لهيئة التنفيذ. وقد دُعيت الأطراف إلى تقديم آرائها بحلول ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٨ حول الموضوعات المحتملة للاجتماع والتي تتفق مواضيعياً مع مجال أو موضوع تركيز فترة السنتين ٢٠١٧-٢٠١٨ بالنسبة للجنة باريس المعنية ببناء القدرات^(٨٠). وستسترشد المناقشات في الاجتماع بالتقرير التولييفي المشار إليه في الفقرة ٦٣ أعلاه وبقرار تجميع وتولييف المعلومات المشار إليه في الفقرة ٦٠ أعلاه.

٦٥- *الإجراء*: ستُدعى هيئة التنفيذ إلى مواصلة رصد وتقييم تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية.

(٧٧) وفقاً للمقرر ١/م أ-١٨، الفقرة ٧٨، والمقرر ٢/م أ-١٧، الفقرة ١٤٦.

(٧٨) الوثيقة FCCC/SBI/2017/11، المرفق الثالث، ولا سيما الفقرتان ٦٠ و ٦١.

(٧٩) انظر <https://nfpartnership.org/partners/>.

(٨٠) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١١١.

| | |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------|
| عمل الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو في مجال بناء القدرات. تقرير تجميعي وتولييفي مقدم من الأمانة | FCCC/SBI/2018/3 Add.1 و |
| تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية. تقرير توليفي مقدم من الأمانة | FCCC/SBI/2018/5 |
| http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx (under "sessions", select SBI 48) | المعلومات المقدمة |
| http://unfccc.int/7203 , http://unfccc.int/10550 and http://unfccc.int/10251 | معلومات إضافية |

١٧- تأثير تنفيذ تدابير التصدي

(أ) تحسين المنتدى وبرنامج العمل

٦٦- معلومات أساسية: اتفقت الهيئتان الفرعيتان في الدورة الرابعة والأربعين لكل منهما^(٨١) على تنفيذ برنامج العمل بشأن تأثير تنفيذ تدابير التصدي^(٨٢) بتوجيه من رئيسي الهيئتين الفرعيتين. وتمشياً مع برنامج العمل:

(أ) دُعي الأطراف والمراقبون إلى تقديم آرائهم بحلول ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٨ حول نطاق استعراض عمل المنتدى المحسن بغية توجيه المناقشات أثناء المنتدى في الدورة الثامنة والأربعين لكلا الهيئتين الفرعيتين. وسيكتمل عمل المنتدى المحسن في دورة الهيئتين التاسعة والأربعين؛

(ب) ستنظم الأمانة، بتوجيه من رئيسي الهيئتين الفرعيتين، حلقة تدريبية لمدة يومين بشأن استخدام أدوات النمذجة الاقتصادية ذات الصلة بمجالات برنامج عمل المنتدى المحسن، ستضم خبراء من كل من البلدان النامية والمتقدمة فضلاً عن منظمات حكومية دولية ومنظمات دولية أخرى^(٨٣)، وستقدم تقريراً عن الحلقة التدريبية إلى الدورة التاسعة والأربعين لكل واحدة من الهيئتين الفرعيتين.

٦٧- الإجراء: ستعقد هيئة التنفيذ وهيئة المشورة العلمية والتكنولوجية الاجتماع الخامس للمنتدى المحسن للنظر في نطاق استعراض عمل المنتدى وأية إجراءات أخرى مسترشدتين بالمعلومات المشار إليها في الفقرة ٦٦ (أ) أعلاه.

| | |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|
| http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx (under "sessions", select SBI 48) | المعلومات المقدمة |
| http://unfccc.int/4908 | معلومات إضافية |

(٨١) الوثيقة FCCC/SBI/2016/8، الفقرة ١١٩.

(٨٢) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2016/8، المرفق الثاني.

(٨٣) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٢٢.

(ب) طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس

٦٨- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين أن يظل المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي تحت إشراف الهيئتين الفرعيتين وأن يخدم اتفاق باريس^(٨٤). وقرر أيضاً أن توصي الهيئتان الفرعيتان بطرائق عمل المنتدى المعني بتدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه، لينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس ويعتمدها في دورته الأولى، لمعالجة آثار تنفيذ تدابير التصدي في إطار اتفاق باريس^(٨٥).

٦٩- واتفقت الهيئتان الفرعيتان في الدورة السابعة والأربعين لكل منهما على أن تتضمن توصياتهما نصاً يوعز إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس باتخاذ الخطوات الإجرائية اللازمة لتمكين المنتدى من خدمة اتفاق باريس عملاً بالمقرر ١/م أ-٢١، الفقرتان ٣٣ و ٣٤^(٨٦).

٧٠- ولتيسير مداوات الهيئتين الفرعيتين في الدورة الثامنة والأربعين لكل منهما، طلبت الهيئتان^(٨٧) من رئيسيهما إعداد وثيقة غير رسمية تتضمن مشروع عناصر للتوصية المشار إليها في الفقرة ٦٩ أعلاه بالاستناد إلى المعلومات السابقة المقدمة من الأطراف في إطار هذا البند الفرعي من بنود جدول الأعمال^(٨٨) والمذكرة غير الرسمية المقدمة من الميسرين المشاركين^(٨٩).

٧١- الإجراء: سُدعى الهيئتان الفرعيتان إلى النظر في وثيقة الرئيسين غير الرسمية المشار إليها في الفقرة ٧٠ أعلاه وإلى النهوض بعملهما بشأن هذه المسألة.

| | |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------|
| مشاريع عناصر لطرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس. وثيقة غير رسمية مقدمة من الرئيسين | SB48.informal.1 |
| معلومات إضافية | http://unfccc.int/4908 |

(ج) المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو

(د) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م أ-١٠

٧٢- معلومات أساسية: اتفقت الدورة السابعة والأربعون لهيئة التنفيذ على أن بنود جدول الأعمال الفرعية هذه سُنظر فيها معاً بالاقتراح مع بند جدول الأعمال الفرعي لدورتي الهيئتين السابعة والأربعين المعنون "المنتدى المحسن وبرنامج العمل" في منتدى مشترك بين الهيئتين الفرعيتين. واتفقت الدورة السابعة والأربعون للهيئة الفرعية على أن يتواصل النظر في هذه المسائل في دورتها الثامنة والأربعين^(٩٠).

٧٣- الإجراء: سُدعى هيئة التنفيذ إلى مواصلة النظر في هذه المسائل.

(٨٤) المقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ٣٣.

(٨٥) المقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ٣٤.

(٨٦) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٢٩.

(٨٧) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٣٠.

(٨٨) انظر الحاشية ٣١ أعلاه.

(٨٩) المذكرة متاحة على الموقع التالي: http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application

[/pdf/sbi47_17b_sbsta47_9b_informal_note.pdf](http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf/sbi47_17b_sbsta47_9b_informal_note.pdf)

(٩٠) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٣١.

١٨ - سبل النهوض بتنفيذ أعمال التثقيف والتدريب وتوعية عامة الجمهور ومشاركته ووصوله إلى المعلومات من أجل تعزيز الإجراءات المتخذة في إطار اتفاق باريس

٧٤- معلومات أساسية: دعا مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته الأولى إلى استكشاف سبل النهوض بتنفيذ أعمال التثقيف والتدريب وتوعية عامة الجمهور ومشاركته ووصوله إلى المعلومات من أجل تعزيز الإجراءات المتخذة في إطار اتفاق باريس^(٩١). وأحال مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في الجزء الأول من دورته الأولى هذه المسألة إلى دورة الهيئة التنفيذية السابعة والأربعين وطلب منها مده بتقرير عن ذلك^(٩٢). وفي الدورة السابعة والأربعين للهيئة الفرعية للتنفيذ، بدأ الأطراف العمل بخصوص هذه المسألة^(٩٣)، واتفقت على تعديل عنوان هذا البند ليشمل "التثقيف" على أن يكون مفهوماً أن الفقرة ٨٣ من المقرر ١/م أ-٢١ يجب أن تُقرأ بالاقتزان مع الفقرة ٨٢ من المقرر ١/م أ-٢١ وفي ضوء المادة ١٢ من اتفاق باريس.

٧٥- وكما طلبت ذلك هيئة التنفيذ في دورتها السابعة والأربعين ستنظم الأمانة حلقة عمل لوضع قائمة بالإجراءات اللازمة لتخاذها لتعزيز تنفيذ اتفاق باريس من خلال أنشطة لها صلة بالعمل من أجل التمكين المناخي تحت توجيهه رئيس هيئة التنفيذ وبمشاركة الأطراف، وممثلي الهيئات ذات الصلة المنشأة بموجب الاتفاقية، والخبراء، والشباب، والمهنيين، والجهات صاحبة المصلحة^(٩٤).

٧٦- ودعى الأطراف والمراقبون إلى تقديم آرائهم بحلول ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ بخصوص دور العمل من أجل التمكين المناخي وموضوعات حلقة العمل المشار إليها في الفقرة ٧٥ أعلاه والتي يمكن أن تعزز تنفيذ العمل من أجل التمكين المناخي في إطار اتفاق باريس^(٩٥).

٧٧- الإجراءات: ستدعى هيئة التنفيذ إلى النهوض بعملها بشأن هذه المسألة.

| | |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|
| http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx | المعلومات المقدمة |
| (under "sessions", select SBI 48) | |
| http://unfccc.int/8946 | معلومات إضافية |

١٩ - المسائل الجنسانية وتغير المناخ

٧٨- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين مواصلة وتعزيز برنامج عمل ليمّا بشأن المسائل الجنسانية لفترة ثلاثة أعوام^(٩٦). اعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة

(٩١) المقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ٨٣.

(٩٢) الوثيقة FCCC/PA/CMA/2016/3، الفقرة ٢٤(ب).

(٩٣) انظر http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-

[.session/application/pdf/informal_note_by_the_co-facilitators_art_12_of_the_pa.pdf](http://unfccc.int/files/meetings/bonn_nov_2017/in-session/application/pdf/informal_note_by_the_co-facilitators_art_12_of_the_pa.pdf)

(٩٤) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٣٧.

(٩٥) انظر الحاشية ٩٤ أعلاه.

(٩٦) المقرر ٢١/م أ-٢٢، الفقرة ٦.

والعشرين خطة عمل جنسانية لدعم تنفيذ القرارات والولايات ذات الصلة بالمسائل الجنسانية في عملية الاتفاقية الإطارية^(٩٧).

٧٩- وستعقد حلقة عمل أثناء الدورة بالتزامن مع الدورة الثامنة والأربعين لهيئة التنفيذ^(٩٨). وقرر مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين أن تستند موضوعات حلقات العمل السنوية أثناء الدورات في فترات الدورات الأولى لعامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ إلى الإسهامات المشار إليها في الفقرة ٨٠ أدناه والآثار القصيرة والطويلة الأجل لخطة العمل الجنسانية^(٩٩).

٨٠- وتمشياً مع النشاط هاء-١ في إطار المجال ذي الأولوية المتمثل في الرصد والإبلاغ في خطة العمل الجنسانية، دُعي الأطراف ودعيت المنظمات المعتمدة بصفة المراقب إلى التقدم بإسهامات هذا العام بشأن ما يلي، بما في ذلك بيانات موزعة بحسب نوع الجنس والتحليل الجنساني عند الاقتضاء: معلومات عن الآثار المتميزة لتغير المناخ على النساء والرجال، مع إيلاء اهتمام خاص للمجتمعات المحلية والسكان الأصليين؛ وإدماج الاعتبارات الجنسانية في سياسات وخطط وإجراءات التكيف، والتخفيف، وبناء القدرات، والعمل من أجل التمكين المناخي والتكنولوجيا والتمويل، والسياسات والخطط الرامية إلى إحراز تقدم في تعزيز التوازن الجنساني في تشكيل الوفود الوطنية المعنية بالمناخ.

٨١- وستعد الأمانة، كما طلب ذلك مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين، ورقة فنية تحدد المدخل لإدماج الاعتبارات الجنسانية في مسارات العمل في عملية الاتفاقية الإطارية^(١٠٠). وتمشياً مع النشاط جيم-١ في إطار المجال ذي الأولوية المتمثل في التماسك، سوف تُجري هيئة التنفيذ في دورتها الثامنة والأربعين حواراً مع رؤساء الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية الإطارية لمناقشة النتائج المعروضة في الورقة الفنية وأية توصيات محتملة.

٨٢- الإجراء: ستدعى هيئة التنفيذ إلى الإحاطة علماً بأية توصيات قد تنبثق عن الأنشطة الجارية أثناء الدورة المشار إليها في الفقرات ٧٩-٨١ أعلاه.

| | |
|--------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <i>FCCC/TP/2018/1</i> | <i>المدخل لإدماج الاعتبارات الجنسانية في مسارات عمل الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ. ورقة فنية مقدمة من الأمانة</i> |
| <i>المعلومات المقدمة</i> | <i>http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx (under "sessions", select SBI 48)</i> |
| <i>معلومات إضافية</i> | <i>http://unfccc.int/8946, http://unfccc.int/10289 and http://unfccc.int/files/gender_and_climate_change/application/pdf/170517_sbi_informal_workshop_summary_web.pdf</i> |

(٩٧) المقرر ٣/م-أ-٢٣، الفقرة ٦.

(٩٨) وفقاً للمقرر ٢١/م-أ-٢٢، الفقرة ١١.

(٩٩) المقرر ٣/م-أ-٢٣.

(١٠٠) المقرر ٢١/م-أ-٢٢، الفقرة ١٣.

٢٠ - الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية

٨٣- معلومات أساسية: قصد اتخاذ الترتيبات اللازمة للاجتماعات الحكومية الدولية، تلتزم الأمانة بانتظام بتوجيهات من هيئة التنفيذ. وتنظر هيئة التنفيذ في هذه المسائل في إطار هذا البند من بنود جدول الأعمال.

٨٤- وتتضمن الوثيقة FCCC/SBI/2018/7 معلومات عن تنظيم الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، والعناصر الممكنة لجدول الأعمال المؤقتة للدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والترتيبات الممكنة للجزء الرفيع المستوى.

٨٥- وتمشياً مع مبدأ التناوب بين المجموعات الإقليمية، لاحظ مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين بما يلي:

(أ) الرئيس المنتخب في الدورتين المقرر عقدهما في الفترة من ١١ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ سيكون من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛

(ب) الرئيس المنتخب في الدورتين المقرر عقدهما في الفترة من ٩ إلى ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠ سيكون من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

٨٦- وطلب مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين من هيئة التنفيذ أن تنظر في دورتها الثامنة والأربعين في مسألة استضافة الدورات المشار إليها في الفقرة ٨٥ أعلاه وأن توصي بوضع مشروع مقرر بشأن هذه المسألة لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الرابعة والعشرين^(١٠١).

٨٧- واتفقت هيئة التنفيذ في دورتها الرابعة والأربعين على مزيد النظر في تواتر دورات الهيئات العليا التي ستعقد بعد عام ٢٠٢٠ وسيناريوهات التنظيم في دورة هيئة التنفيذ الثامنة والأربعين. وستقدم الأمانة معلومات أكثر تفصيلاً عن آثار مختلف الخيارات على الميزانية قصد دعم النظر في هذه المسائل^(١٠٢).

٨٨- وفيما يتعلق بمشاركة الجهات صاحبة المصلحة من غير الأطراف، شددت دورة هيئة التنفيذ السادسة والأربعون^(١٠٣) على الأهمية الأساسية لمبادئ الشمولية والشفافية في عملية الاتفاقية الإطارية وأهمية المشاركة الفعلية للجهات صاحبة المصلحة من غير الأطراف ومساهماتها في المداولات بشأن المسائل الموضوعية. ودعت هيئة التنفيذ في دورتها السادسة والأربعين الجهات صاحبة المصلحة من الأطراف ومن غير الأطراف تقديم آرائها بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، واتفقت على تقدير مدى التقدم المحرز في دورة هيئة التنفيذ الثامنة والأربعين

(١٠١) المقرر ٢٢/م-أ-٢٣، الفقرات ٥-١٠.

(١٠٢) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2016/8، الفقرة ١٥٧.

(١٠٣) الوثيقة FCCC/SBI/2017/7، الفقرة ١١٦.

في تنفيذ استنتاجات الهيئة الفرعية بشأن مشاركة أصحاب المصلحة من غير الأطراف والنظر في إمكانية زيادة تعزيز هذه المشاركة^(١٠٤).

٨٩- وفي هذا السياق، وكما طلبت ذلك هيئة التنفيذ في دورتها الأربعين، ستقدم الأمانة، رهنأ بتوافر الموارد، تقريراً^(١٠٥) عن تنفيذ الاستنتاجات المتعلقة بمختلف سُبل إشراك المنظمات ذات مركز المراقب في العملية الحكومية الدولية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧^(١٠٦).

٩٠- *الإجراءات:* ستدعى هيئة التنفيذ إلى النظر في المسائل التالية والتقدم بتوصيات إلى الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، حسب الاقتضاء:

(أ) الترتيبات للدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس،

(ب) دعوة الجهات المضيفة لمؤتمر الأمم المتحدة المعنية بشأن تغير المناخ إلى الانعقاد في الفترة من ١١ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ وفي الفترة من ٩ إلى ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠، على التوالي؛

(ج) تواتر دورات الهيئات العليا بعد عام ٢٠٢٠؛

(د) إشراك الجهات صاحبة المصلحة من غير الأطراف في العملية الحكومية الدولية.

| | |
|------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <i>الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية</i> | <i>FCCC/TP/2018/7</i> |
| <i>المعلومات المقدمة</i> | <i>http://www4.unfccc.int/sites/submissionportal/Pages/Home.aspx (under "sessions", select SBI 48)</i> |
| <i>معلومات إضافية</i> | <i>http://unfccc.int/8166</i> |

٢١- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

(أ) الاستعراض المتواصل لوظائف الأمانة وعملياتها

٩١- *معلومات أساسية:* قررت هيئة التنفيذ في دورتها الحادية والعشرين استعراض وظائف الأمانة وعملياتها على أساس سنوي^(١٠٧).

٩٢- *الإجراءات:* ستدعى هيئة التنفيذ إلى النظر في هذه المسألة والتقدم بتوصيات إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين، حسب الاقتضاء.

(١٠٤) الوثيقة FCCC/SBI/2017/7، الفقرة ١٢٠.

(١٠٥) كجزء من المذكرة بشأن الترتيبات للاجتماعات الحكومية الدولية.

(١٠٦) FCCC/SBI/2014/8، الفقرة ٢٢٥.

(١٠٧) الوثيقة FCCC/SBI/2004/19، الفقرة ١٠٥.

(ب) المسائل المتعلقة بالميزانية

٩٣- معلومات أساسية: وافق مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين^(١٠٨) على الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ ودعا جميع الأطراف في الاتفاقية إلى الانتباه إلى أن المساهمات في الميزانية الأساسية مستحقة الدفع في الأول من شهر كانون الثاني/يناير من كل عام طبقاً للفقرة ٨(ب) من الإجراءات المالية^(١٠٩)، ودفع مساهماتها بسرعة وبالكامل لعامي ٢٠١٨ و٢٠١٩.

٩٤- وعلى هامش الدورة السابعة والأربعين لهيئة التنفيذ، عقدت الأمانة حلقة عمل فنية بهدف مناقشة السبل الممكنة لزيادة فعالية وشفافية عملية ميزانية الاتفاقية الإطارية. ولاحظت هيئة التنفيذ أن حلقة العمل التقنية كانت قد أسهمت في تعزيز فهم الأطراف لأهمية المسائل المتعلقة بالميزانية، وسوف تنظر في التقرير عن نتائج حلقة العمل الفنية في دورة هيئة التنفيذ الثامنة والأربعين^(١١٠). وأشارت هيئة التنفيذ أيضاً إلى أنها ستواصل النظر في السبل الممكنة لزيادة الفعالية والشفافية والمعرفة والفهم لعملية الميزانية الجارية، انطلاقاً من دورة هيئة التنفيذ الثامنة والأربعين^(١١١).

٩٥- وأشارت هيئة التنفيذ كذلك، في دورتها السابعة والأربعين، إلى الحاجة إلى نظر الأطراف في آثار قرارات الهيئات المديرة على الميزانية واستنتاجات الهيئتين الفرعيتين وتحديد أولويات الولايات، نظراً لتزايد عدد الولايات الجديدة والإضافية المقررة. وستقدم الأمانة معلومات عن النهج الممكنة لإسناد الأولويات وعن آثار قرارات الهيئات المديرة على الميزانية واستنتاجات الهيئتين الفرعيتين لكي تنظر فيها هيئة التنفيذ في دورتها الثامنة والأربعين^(١١٢).

٩٦- الإجراءات: ستدعى هيئة التنفيذ إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق التي أعدت للدورة وأية معلومات إضافية ذات صلة تقدمها الأمانة التنفيذية شفوياً، والتوصية بأية إجراءات لازمة في مشاريع المقررات بشأن المسائل الإدارية والمالية لكي تبحثها وتعتمدها الدورة الرابعة والعشرون لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

| | |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| حلقة عمل تقنية بشأن سبل زيادة فعالية وشفافية عملية الميزانية. تقرير مقدم من الأمانة | FCCC/SBI/2018/2 |
| النُهج الممكنة لتحديد الأولويات وآثار قرارات الهيئة المديرة على الميزانية واستنتاجات الهيئات الفرعية. مذكرة مقدمة من الأمانة | FCCC/SBI/2018/INF.2 |
| أنشطة الأمانة وأهم أنشطة تنفيذ البرامج والأداء المالي لعام ٢٠١٧. تقرير سنوي مقدم من الأمانة | FCCC/SBI/2018/INF.3 |
| التعزيزات الممكنة لعرض الميزانية البرنامجية وبرنامج العمل لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١. مذكرة مقدمة من الأمانة | FCCC/SBI/2018/INF.4 |
| حالة الاشتراكات في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٨. مذكرة مقدمة من الأمانة | FCCC/SBI/2018/INF.6 |
| معلومات إضافية | http://unfccc.int/1065 and http://unfccc.int/9928 |

(١٠٨) المقرر ٢١/م-أ-٢٣.

(١٠٩) المقرر ١٥/م-أ-١، المرفق الأول.

(١١٠) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٤٨.

(١١١) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٤٧.

(١١٢) الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٤٩.

٢٢ - مسائل أخرى

٩٧ - سُبُحِثَ في إطار هذا البند من جدول الأعمال أي مسائل أخرى تنشأ أثناء الدورة.

٢٣ - اختتام الدورة والتقرير المتعلق بها

٩٨ - يُعْرَضُ مشروع التقرير المتعلق بالدورة على هيئة التنفيذ كي تنظر فيه وتعتمده، وبعد ذلك يعلن الرئيس اختتام الدورة.